

## قانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة كهرباء مصر

عن السنة المالية ١٩٩١ / ٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة كهرباء مصر عن السنة المالية ١٩٩١ / ٩٠ بمبلغ ٢٦١٥٧٢٥٩ جنيها ( فقط وقدره ستة وعشرون مليونا ومائة وسبعة وخمسون ألفا ومائتان وتسعة وخمسون جنيها لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الباب الأول - الأجرور - مقابل خفض مماثل بالباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية فائض مرحل .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ

نشره .

يبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٤١٤ هـ  
( الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٤ م )

حسني مبارك